



قطر سينما

سياسة الرقابة الداخلية

على التقارير المالية



س

معلومات الوثيقة وتاريخ المراجعة:

الاصدار	١.٠	اسم الوثيقة	سياسة الرقابة الداخلية على التقارير المالية
الحالة	قيد التنفيذ (سارية المفعول)		
الكاتب (إعداد)	مكتب رسل بدورد و شركاه		
تاريخ الإنشاء	٢٠٢٤/٨/٢٠		
تاريخ النفاذ	٢٠٢٤ سبتمبر ٢٩		

سجل التعديل:

الاصدار	التاريخ	تحديث من قبل (المسمي الوظيفي والقسم)	التغييرات المضمنة	تمت الموافقة عليها من قبل (المسمي الوظيفي والقسم)	تاريخ الموافقة

اعتماد السياسة:

الإسم	الصفة	التوقيع	تاريخ الموافقة
الشاذلي عبدون	مسؤول التدقيق الداخلي	_____	٢٠٢٤/٨/٢٠
عبد الرحمن نجدي	المدير العام	_____	٢٠٢٤/٨/٢٠
علي اسحاق ال اسحاق	الرئيس التنفيذي	_____	٢٠٢٤/٨/٢٠
محمد علي جمعة السليطي	رئيس مجلس الإدارة	_____	٢٠٢٤/٨/٢٠



المحتويات

البند	رقم الصفحة
١. الغرض من السياسة	٣
٢. التعريفات	٣
٣. نطاق التطبيق	٤
٤. نظرة عامة على عملية الرقابة الداخلية على التقارير المالية	٤
٥. مبادئ الرقابة الداخلية على التقارير المالية	٥
٦. فترة المراجعة	٦
٧. السياسة العامة	٦
٨. وحدات الرقابة الداخلية والتقارير	٦
٩. مصفوفة الأدوار والمسؤوليات	٧
١٠. مجلس الإدارة	٧



١. الغرض من السياسة:

٤

- ١.١ . يهدف وضع هذه السياسة إلى إنشاء إطار عمل موثوق للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، لضمان دقة وموثوقية سجلات وحسابات الشركة، وسلامة الإذن بالمعاملات، والتأمين المناسب للأصول الشركة. كما سيساعد النظام المتبع الشركة في تحديد وتقييم وإدارة المخاطر ذات الصلة التي قد تؤثر على قدرتها على تحقيق أهدافها وخططها الاستراتيجية.
- ١.٢ . الغرض من هذه السياسة هو تحديد الرقابة الداخلية على التقارير المالية، المشار إليها فيما يلي بـ ("الرقابة الداخلية على التقارير المالية") لشركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام ش.م.ع.ق ("الشركة"):
- أ. تحديد نطاق الرقابة الداخلية على التقارير المالية.
- ب. تحديد الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية.
- ج. وضع الأساس لتسهيل تكيف الرقابة الداخلية على التقارير المالية مع التغييرات التي قد تحدث داخل الشركة وفي الإطار التنظيمي وأفضل الممارسات. وفي هذا الصدد، يجب أن:
- ١) تحدد نموذج الرقابة الداخلية على التقارير المالية المخاطر والضوابط الحرجية لضمان موثوقية التقارير المالية.
- ٢) تراقب وتتوقع أي تدابير تصحيحية محتملة.
- ٣) الاستخدام الفعال للتسجيل والمعالجة وإعداد التقارير المالية، وكذلك تنفيذ الضوابط نفسها.
- د. تحديد المنهجية الواجب اتباعها وتنفيذ الرقابة الداخلية على التقارير المالية بشكل صحيح.
- ١.٣ . اعتمدت الشركة هذه السياسة للامتثال لمتطلبات لوائح الحكومة الصادرة عن هيئة قطر للأسوق المالية، وقانون الشركات التجارية (وفقاً للتعریف أدناه)، فيما يتعلق بالرقابة الداخلية على التقارير المالية، والتي تشكل، بالإشارة إليها، جزءاً لا يتجزأ من هذه السياسة.
- ١.٤ . تسرى هذه السياسة اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس إدارة الشركة.
٢. التعريفات:
- ٢.١ . يكون للمصطلحات المستخدمة في هذه السياسة، ما لم يذكر خلاف ذلك، المعاني التالية:



- "الأعمال" تعني أنشطة الأعمال التي تقوم بها الشركة ضمن الأنشطة المفصلة في وثائقها الأساسية. "الشركة" تعني شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام ش.م.ع.ق.
- "مجلس الإدارة" يعني مجلس إدارة الشركة في أي وقت معين.
- "قانون الشركات التجارية" يعني القانون المعمول به في أي وقت، وكما قد يتم إلغاؤه أو استبداله أو تعديله من وقت لآخر.
- "الوثائق الأساسية" تعني عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي، وفقاً لما قد يتم تعديله وإعادة إصداره من وقت لآخر، وأي تراخيص أخرى قد تصدر بشكل دوري والتي تمارس الشركة أنشطة أعمالها بناءً عليها.
- "لوائح الحكومة" تعني لوائح الحكومة الصادرة عن هيئة قطر للأأسواق المالية، ولوائح الحكومة الأخرى المعمول بها ذات الصلة، وفقاً لما يتم تعديله من وقت لآخر.
- "الرقابة الداخلية" على التقارير المالية" تعني الضوابط الداخلية التي وضعتها الشركة لمعالجة المخاطر المتعلقة بالتقارير المالية والتي تهدف إلى توفير ضمان معقول بأن سجلات الشركة لم يتم تحريفها عن قصد أو غير قصد، والتي تدعم أيضاً عملية الرقابة الداخلية على التقارير المالية.
- "أنظمة الرقابة الداخلية" تعني مجموعة السياسات والإجراءات المعمول بها في الشركة والتي تهدف إلى تحديد خطوطٍ واضحةٍ للمسؤولية والمساءلة في جميع أقسام الشركة.
- "هيئة قطر للأأسواق المالية" تعني هيئة قطر للأأسواق المالية.

٣. نطاق التطبيق:

- ٣.١ "الرقابة الداخلية على التقارير المالية" هي عملية تؤثر على جميع مستويات الشركة وينفذها جميع الموظفين وفقاً لنموذج خطوط الدفاع الثلاثة الذي اعتمدته الشركة، حيث:
- أ. الخط الأول من الدفاع هو الطرف المسؤول عن تقييم المخاطر ووضع التدابير اللازمة منها.



- ٦ ب. الخط الثاني من الدفاع يقوم بتقييم مدى ملاءمة أنشطة الرقابة المعمول بها.
- ج. الخط الثالث من الدفاع (المراجعة الداخلية/ التدقيق الداخلي) يقوم بمهام تهدف إلى التحقق من نموذج الرقابة الداخلية على التقارير المالية وتقديم التقارير إلى لجنة التدقيق.
- ٣،٢ . تغطي هذه العملية بشكل خاص المخاطر التي تهدد أهداف التقارير المالية (الوجود والحدوث، والنزاهة، والتقييم، والعرض، وقطع المعاملات، والانقطاع، والقابلية للمقارنة، والحقوق والالتزامات).

٤. نظرة عامة على عملية الرقابة الداخلية على التقارير المالية:

- ٤،١ . بالرجوع إلى إطار الرقابة الداخلية المحدد في لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي، يتم تعريف الرقابة الداخلية على التقارير المالية على أنها مجموعة العمليات التي تنفذها الشركة أو المؤسسة لتوفير ضمان معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية المنشورة في السوق.
- ٤،٢ . لتحقيق هذه الغاية، يجب أن تضمن الرقابة الداخلية على التقارير المالية للشركة تحقيق الأهداف التالية:
- أ. **الوجود والحدوث:** يجب أن تكون المعاملات والأحداث الأخرى الواردة في التقارير المالية موجودة بالفعل وتم الاعتراف بها في الوقت المناسب.
- ب. **النزاهة:** يجب أن تعكس المعلومات جميع المعاملات والأحداث الأخرى التي تكون الشركة طرفاً فيها.
- ج. **العرض والتصنيف والقابلية للمقارنة:** يجب تصنيف المعاملات والأحداث الأخرى وعرضها والكشف عنها في التقارير المالية وفقاً للتشريعات المعمول بها.
- د. **الحقوق والالتزامات:** يجب أن تعكس التقارير المالية، في التاريخ المقابل، حقوق والالتزامات الأصول والخصوم المقابلة، وفقاً للتشريعات المعمول بها.
- ٤،٣ . وبالمثل، تعتبر حماية أصول الشركة ومنع/ كشف الاحتيال من أهداف الرقابة الداخلية التقارير المالية بسبب تأثيرها على الأهداف الأساسية الستة المذكورة أعلاه.



A handwritten signature in blue ink is located in the bottom right corner of the page.

٤. تستند المبادئ وأفضل الممارسات المتعلقة بالرقابة الداخلية، وتحديداً الرقابة الداخلية على التقارير المالية، إلى أطر رقابة متكاملة معترف بها دولياً. وفي هذا السياق، تستند الرقابة الداخلية على التقارير المالية للشركة إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريديواي ومبادئها.

٥. مبادئ الرقابة الداخلية على التقارير المالية:

١. المبادئ التي تستند إليها الرقابة الداخلية على التقارير المالية للشركة هي بشكل أساسي:

هـ. ثقافة الرقابة:

١) تبرهن الشركة على التزامها بالنزاهة والقيم الأخلاقية.

٢) يثبت مجلس الإدارة استقلاليته عن الإدارة ويشرف على تنفيذ الضوابط الداخلية وأدائها.

٣) تنشئ إدارة الشركة، بموافقة المجلس، الهياكل وخطوط الإبلاغ، والتقويضات، والمسؤوليات المناسبة لتحقيق أهدافها.

٤) تبرهن الشركة على التزامها بجذب وتطوير والاحتفاظ بالأشخاص الأكفاء تماشياً مع أهدافها.

٥) تحافظ الشركة بالأفراد الملزمين بمسؤولياتهم في مجال الرقابة الداخلية لتحقيق أهدافها.

وـ. تقييم المخاطر:

١) تحدد الشركة أهدافها بوضوح كافية لتمكين تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بأهدافها.

٢) تحدد الشركة المخاطر المتعلقة بتحقيق الأهداف عبر الشركة أو المؤسسة وتحلّلها لتحديد كيفية إدارة هذه المخاطر.

٣) تأخذ الشركة في الاعتبار احتمالية الاحتيال عند تقييم المخاطر التي قد تنشأ فيما يتعلق بتحقيق أهدافها.

٤) تحدد الشركة وتقييم التغييرات التي قد يكون لها تأثير كبير على نظام الرقابة الداخلية.

زـ. أنشطة الرقابة:

١) تختر الشركة وتنفذ أنشطة الرقابة التي تساهم في تقليل المخاطر إلى مستويات مقبولة لتحقيق أهدافها.



- ٢) تختار الشركة وتنفذ أنشطة الرقابة العامة المتعلقة بالتقنولوجيا للمساعدة في تحقيق أهدافها.
- ٣) تنفذ الشركة أنشطة الرقابة من خلال السياسات التي تحدد التوقعات والإجراءات التي تنفذ السياسات المذكورة أعلاه.

ج. المعلومات والاتصالات:

- ١) تحصل الشركة على المعلومات ذات الصلة والموثوقة أو تتشائها أو تستخدمها لدعم عمل الرقابة الداخلية.
- ٢) تقوم الشركة بالتواصل الداخلي، بما في ذلك التواصل حول الأهداف والمسؤوليات المتعلقة بالرقابة الداخلية، والتي تكون ضرورية لدعم عمل الرقابة الداخلية.
- ٣) تواصل الشركة مع المجموعات الخارجية فيما يتعلق بالمواقف التي تؤثر على عمل الرقابة الداخلية.

ط. المراقبة والإبلاغ:

- ١) تختار الشركة وتنفذ تقييمات مستمرة و/ أو منفصلة للتحقق من وجود مكونات الرقابة الداخلية وأدائها.
- ٢) تقوم الشركة بشكل مناسب بتقييم نقاط الضعف في الرقابة الداخلية والتواصل بشأنها مع المجموعات المسئولة عن اتخاذ الإجراءات التصحيحية، بما في ذلك الإدارة العليا والمجلس، حسبما تقتضيه الحاجة والضرورة لذلك.

٦. فترة المراجعة:

- ٦.١ تقوم الإدارة المالكة بمراجعة هذه السياسة كل ثلاث سنوات أو كلما كان ذلك ضرورياً لضمان الامتثال لمتطلبات هيئة قطر للأسواق المالية وممارسات الحكومة المؤسسية، وكذلك التوافق على مقتضياتها. ويجب أن تتم الموافقة على أي تغييرات مقتضياتها قبل المجلس أو اللجنة ذات الصلة.



٦.٢ على الرغم مما سبق، ستظل هذه السياسة سارية سواء تم مراجعتها أم لا على النحو المذكور أعلاه.

٩

٧. السياسة العامة:

٧.١ تعتمد الشركة أنظمة رقابة داخلية، وتشرف على تنفيذ إطار وإجراءات رقابة داخلية مناسبة بشكل منتظم، وذلك في المقام الأول من خلال لجنة التدقيق وموافقة المجلس، لتقييم طرق وإجراءات إدارة المخاطر، وتنفيذ مدونة حوكمة الشركة والامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة.

٧.٢ يجب أن تحدد أنظمة الرقابة الداخلية خطوطاً واضحة للمسؤولية والمساءلة في جميع أقسام الشركة.

٧.٣ يجب أن تشمل أنظمة الرقابة الداخلية وظائف فعالة ومستقلة لتقييم المخاطر وإدارتها، بالإضافة إلى وظائف المراجعة الداخلية/ التدقيق الداخلي المستقلة والمراجعة الخارجية.

٧.٤ يجب دمج الضوابط الداخلية للشركة في الأنشطة اليومية للشركة، من خلال السياسات والإجراءات، والسلطات المالية والتشغيلية للشركة. ويجب على جميع الموظفين فهم الضوابط الداخلية ذات الصلة بوظائفهم واتباع السياسات والإجراءات المتعلقة بهذه الضوابط.

٧.٥ تفوض لجنة التدقيق التابعة للشركة وتتضمن إجراء مراجعات دورية، وتقدم تقارير إلى المجلس بشأن مراجعتها لفعالية أنظمة الرقابة الداخلية للسنة المحاسبية وال فترة حتى تاريخ الموافقة على البيانات المالية.

٧.٦ تم مناقشة أنظمة الرقابة الداخلية للشركة مع الإدارة لضمان الأداء الفعال للواجبات تجاه تطوير أنظمة فعالة.

٨. وحدات الرقابة الداخلية والتقارير:

٨.١ يعتمد المجلس مقتراً مقدماً من لجنة التدقيق بشأن بيئة الرقابة الداخلية للشركة. يجب أن يشمل المقترح آلية الرقابة، وواجبات الشركة ومهام إداراتها وأقسامها، وأحكامها وإجراءات المسؤولية، وبرامج التوعية والتنقيف للموظفين حول أهمية الضوابط الداخلية.



W

٨،٢ . تقع مسؤولية إطار الرقابة الداخلية للشركة في المقام الأول على الإدارات المعنية بتقييم إدارة المخاطر ، وستقوم المراجعة الداخلية/ التدقيق الداخلي بمراجعة هذه العملية.

٨،٣ . على أساس ربع سنوي ، تقدم إدارة المراجعة الداخلية/ التدقيق الداخلي تقريراً إلى لجنة التدقيق حول تقييم الرقابة الداخلية للشركة. بناءً على توصية لجنة التدقيق، يحدد المجلس البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير ، والتي تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) مراجعة تطور عوامل المخاطر في الشركة ومدى ملاءمة وفعالية الأنظمة المعتمدة بها في الشركة لمواجهة التغيرات المفاجئة أو غير المتوقعة في السوق.

(ب) تقييم شامل لأداء الشركة فيما يتعلق بتنفيذ نظام الرقابة الداخلية امتثالاً لأحكام مدونة هيئة قطر للأسواق المالية.

ج) امتثال الشركة لقواعد وإجراءات الإفصاح والإدراج في السوق المعتمدة بها.

د) امتثال الشركة لأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.

هـ) مخاطر الشركة، وأنواعها، وأسبابها، والإجراءات المتخذة في هذا الصدد.

و) اقتراحات لمعالجة الانتهاكات وتحفيض المخاطر.

٩. مصفوفة الأدوار والمسؤوليات:

وفقاً لمدونة هيئة قطر للأسواق المالية، فإن المسؤوليات التالية تقع على عاتق مجلس الإدارة

والإدارة التنفيذية ورؤساء الأقسام/الوحدات والمراجعة الداخلية/ التدقيق الداخلي:

١٠. مجلس الإدارة:

١٠،١ . يتحمل مجلس الإدارة المسؤوليات التالية:

(أ) وضع السياسات بشكلٍ كتابي بما يوضح نهج الشركة تجاه الرقابة الداخلية.

(ب) ضمان تنفيذ أنظمة الرقابة المناسبة تماشياً مع إطار إدارة المخاطر من خلال التتبع العام بالمخاطر التي قد تواجهها الشركة والكشف عنها بشفافية.



ج) ضمان وجود الضوابط اللازمة لضمان نزاهة القواعد المالية والمحاسبية، بما في ذلك القواعد المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

د) يتم تحديد الضوابط الداخلية بناءً على إطار وتقدير فعال للمخاطر يسمح للمجلس والإدارة بالتخفيض والاستجابة للمخاطر الحالية والناشئة في أنشطة الشركة. علاوة على ذلك، يجب على الشركة ضمان تحديث السياسات والإجراءات لتعكس الضوابط المطلوبة بشكل دوري ومراقبتها للامتثال.

ه) فهم المخاطر الرئيسية التي تواجهها الشركة، وتحديد المستويات المقبولة لهذه المخاطر، وضمان قيام الإدارة العليا باتخاذ الخطوات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ورصدها والتحكم فيها.

و) تحديد ما إذا كان هناك نظام رقابة لتقدير ومراقبة الامتثال للسياسات/الإجراءات الداخلية وإبلاغ المجلس حالات عدم الامتثال.

ز) ضمان اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة عند الإبلاغ عن حالة عدم امتثال، وتحسين النظام لتجنب الأخطاء/الأخطاء المتكررة.

ح) ضمان كفاية الضوابط داخل أنظمة المعلومات الإدارية لاستخراج معلومات دقيقة والحصول على الوصول الكافي إلى سجلات الشركة.

١٠،٢ . الإدارة التنفيذية:

أ) تساعد في وضع سياسات الرقابة الداخلية المناسبة والامتثال لها، ومراقبة كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.

ب) يجب أن تخبر الإدارة التنفيذية أيضًا فعالية الضوابط الداخلية بشكل منتظم (شهرياً/ كل ثلاثة أشهر/ سنوياً).

ج) مساعدة مجلس الإدارة في مراجعة الهيكل التنظيمي وهيكل الرقابة الداخلية لوحدات الرقابة الداخلية والمواقفة عليها بشكل دوري لضمان التوزيع المميز للوظائف والمهام والمسؤوليات.

د) ضمان تنمية الكفاءة المهنية والمهارات.

١٠،٣ . المراجعة الداخلية/ التدقير الداخلي:



على أساس ربع سنوي، يقدم المراجع الداخلي تقريراً إلى لجنة التدقيق حول تقييم الرقابة الداخلية في الشركة مع ردود من الإدارة.

١٢

٤.١٠. رئيس أقسام / وحدات الأعمال:

- أ) ضمان الفصل المناسب بين الواجبات والمسؤوليات لتقليل احتمال حدوث أخطاء ومخالفات والمحافظة على نظام رقابة داخلية فعال.
- ب) ضمان تقليل حالات تعارض المصالح أو التحكم فيها بناءً على نظام الرقابة الداخلية.
- ج) ضمان تحديد مجالات تعارض المصالح المحتملة وتقليلها وإخضاعها لمراقبة مستقلة دقيقة.
- د) ضمان مراقبة الفعالية الشاملة للضوابط الداخلية للشركة على أساسٍ مستمر. يجب أن يكون رصد المخاطر الرئيسية جزءاً من الأنشطة اليومية للشركة بالإضافة إلى التقييمات الدورية حسب خطوط الأعمال المختلفة؛
- هـ) إثارة القضايا المثيرة للقلق، بما في ذلك أي قضايا تتعلق ببيئة الرقابة الداخلية؛ و
- و) ضمان إجراء عمليات التحقق من الضوابط الداخلية في الوقت المناسب والتنسيق الكامل مع اختبارات فعالية الضوابط الداخلية على أساس منظم.

